السودان

الأزمة التي تلوح في أفق دارفور

بينما تجري الحكومة السودانية محادثات سلام لتسوية الحرب الأهلية في الجنوب، والتي احتدمت طوال جزء كبير من الأعوام الخمسة والأربعين الماضية، فإنها تسمح لنزاع آخر بأن يندلع في دارفور الواقعة في غرب السودان.

وقد تقوض الاحترام لحقوق الإنسان في دارفور طوال العشرين عاماً الماضية جرّاء تزايد عدد الهجمات التي تشن معظمها جماعات البدو الرحل على الجماعات المستقرة وازدياد الهجمات التي يشنها "قطاع الطرق". واتسم رد الحكومة بالقسوة، بما في ذلك ارتكاب حالات عديدة من انتهاكات حقوق الإنسان.

وأسفرت هذه الهجمات عن سقوط مئات القتلى والجرحى. ونفقت الحيوانات ودُمرت المحاصيل والمنازل ونُهبت، وأُجبر مئات الأشخاص على الفرار من ديارهم. ودمرت إمدادات المياه، وطرق الإغاثة محفوفة بالمخاطر الشديدة ولا يُسمح للهيئات الإنسانية بالدخول الكامل إلى المنطقة.

وتشتكي الجماعات المستقرة من تقاعس القوات الحكومية عن حمايتها من الهجمات التي تشنها عليها جماعات البدو الرحل. وتُلقي الحكومة باللائمة عن الاشتباكات على الصراع على الموارد الناجم عن التصحر.

ورداً على الإجراءات القاصرة التي اتخذتها الحكومة، ظهرت الآن جماعة مسلحة تُسمى جيش تحرير السودان. وتقول إنها حملت السلاح بسبب التخلف والتهميش وعدم توفير الحماية الحكومية لأبناء المنطقة. وقد قطعت الحكومة على نفسها عهداً الآن باستخدام القوة العسكرية لتسوية الأزمة. ولا يجوز السماح بتحول الوضع في دارفور إلى حرب شاملة.
وتخشى منظمة العفو الدولية من أن أزمة إنسانية أخرى بدأت تلوح في أفق السودان.

ولم تلق دعوة منظمة العفو الدولية إلى الحكومة السودانية لتشكيل لجنة تحقيق مستقلة وحيادية في الوضع المتدهور في دارفور آذاناً صاغية. وندعو الآن إلى تشكيل لجنة تحقيق دولية لكي توضح لسكان دارفور والعالم العوامل المعقدة التي أدت إلى الوضع المتدهور الحالي وتحدد الآليات المتماشية مع معايير حقوق الإنسان لحماية السكان بشكل فعال من أعمال العنف.

وينبغي على الحكومة أن تحاول تسوية النزاع بعقد مباحثات مع قادة مختلف الجماعات العرقية والمجتمع المدني في دارفور والتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في المنطقة. وينبغي أن ترتكز تسوية النزاع على احترام حقوق الإنسان والمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان.

وتقع منطقة دارفور خارج صلاحيات بروتوكول ماشاكوس، وهو الاتفاقية التي وُقعت في يوليو/تموز 2002، بين الحكومة والجيش الشعبي لتحرير السودان بغية وضع حد للحرب الأهلية التي تدور رحاها في جنوب السودان. وتم التوصل إلى هذه الاتفاقية تحت رعاية الهيئة الحكومية الإقليمية المعنية بالتنمية (إيغاد) ووسطاء دوليين من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة والنرويج وإيطاليا. وبموجب هذه الاتفاقية، أُنشئت قوة مراقبة لحماية المدنيين. ولم تُجر أية قوة مراقبة تحقيقات في عمليات القتل الأخيرة التي وقعت في دارفور، وتدعو منظمة العفو الدولية إلى ضم منطقة دارفور بصورة عاجلة إلى عملية مراقبة حقوق الإنسان التي تمت بموجب عملية السلام التي ترعاها إيغاد.

وكان رد الحكومة على الاشتباكات المسلحة غير فعال ولم يؤد إلا إلى تأجيج نار الوضع عن طريق اتخاذها تدابير تنتهك حقوق الإنسان. وقد زُج بمئات الأشخاص، ومعظمهم من الجماعات المستقرة، في السجن بصورة تعسفية من دون تهمة أو محاكمة وحُرموا من الاتصال بالعالم الخارجي طوال شهور. ويذكر العديد منهم أنه تعرض للتعذيب.

- أُلقي القبض على ما لا يقل عن 10 من زعماء مجتمع شوبا واعتُقلوا بمعزل عن العالم الخارجي طيلة عدة أشهر من دون تهمة أو محاكمة عقب هجوم تعرضت له شوبا في إبريل/نيسان 2002. وأطلق سراح بعضهم في أغسطس/آب وسراح آخرين في نوفمبر/تشرين الثاني. ولم يُلَّغوا قط بسبب توقيفهم.

ولقي قادة جماعات البدو الرحل معاملة مشابهة. وأُنشئت محاكم خاصة في العام 2001 بمرسوم رئاسي لمحاكمة المتهمين بارتكاب السطو المسلح أو "الحرابة" أو حيازة الأسلحة. وهي تجري محاكمات بإجراءات مقتضبة أمام هيئة من القضاة تضم

في عضويتها بعض العسكريين، وقد حكمت على أشخاص بالإعدام من دون حتى وجود محامٍ.

- قُدِّم 38 شخصاً من أبناء جماعات عرقية مختلفة من البدو الرحل للمحاكمة في 17 مارس/آذار 2003 متهمين بمهاجمة وقتل 35 قروياً من سينغيتا في 31 ديسمبر/كانون الأول 2002. واحتُجزوا فترة لا تقل عن الشهرين بمعزل عن العالم الخارجي وسُمح للمعتقلين بتوكيل ثلاثة محامين لم يُسمح لهم بطرح أكثر من أربعة أسئلة على أي شاهد. وحُكم على 26 متهماً بالإعدام في 26 إبريل/نيسان، بينهم صبي واحد عمره 15 عاماً. وكانت الأدلة التي قدمها شهود الإثبات متناقضة وغيَّر بعضهم أقواله أكثر من مرة كما ورد.

وينبغي تقديم مرتكبي الجرائم إلى العدالة، لكن يجب احترام المعايير الدولية لحقوق الإنسان الخاصة بالمحاكمات العادلة. ولن تسبب هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان إلا المزيد من المرارة.

وإلى حين معالجة قضيتي الظلم والتمييز في جميع أنحاء السودان بشكل كاف، ستظل بذور النزاع قائمة في البلاد. ولن يتحقق السلام الدائم في السودان إلا إذا كرست الحقوق الإنسانية للجميع في القانون، ليس هذا وحسب بل حظيت بالاحترام على صعيد الممارسة.

وتدعو منظمة العفو الدولية إلى :

- تشكيل لجنة تحقيق دولية للنظر في العوامل التي تكمن وراء تدهور الوضع في دارفور، وللتحقيق في الانتهاكات واقتراح آليات لتقديم مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان إلى العدالة. وينبغي على اللجنة أن ترفع تقريراً علنياً حول النتائج التي توصلت إليها ويجب تنفيذ توصياتها.
- ضم دارفور بصورة عاجلة إلى عملية مراقبة حقوق الإنسان التي تجري بموجب عملية السلام التي ترعاها إيغاد.
- مبادرة الحكومة السودانية إلى توفير الحماية لسكان دارفور. ويجب تقديم المذنبين بمهاجمة الآخرين إلى العدالة في محاكمات عادلة من دون تطبيق عقوبة الإعدام.
- يجب تعديل نصوص المحاكم الخاصة التي تنتهك المعايير الدولية للعدالة أو إلغاؤها.
- يجب تخفيف جميع عقوبات الإعدام والجلد وبتر الأطراف التي أصدرتها المحاكم الخاصة في دارفور.

تحركوا الآن :

يرجى إرسال مناشدات إلى :

- وزير الخارجية والتنمية الدولية في بلدكم والمبعوث الخاص لحكومتكم إلى السودان. يُرجى حثهما على العمل بصورة عاجلة على تنفيذ توصيات منظمة العفو الدولية، سواء مباشرة مع الحكومة السودانية أو داخل المحافل الحكومية الدولية.

- الرئيس عمر حسن أحمد البشير

القصر الرئاسي

ص.ب 281، الخرطوم، السودان
فاكس : 771651/783223/779977 11 249+

منظمة العفو الدولية

وثيقة خارجية رقم AFR 54/041/2003، يوليو/تموز 2003.